افادة ممنوع قد ل ياسدة الاترى ان الخيالات الشعرية مع ان احسنها
اكذبها مستحسنة مقصودة بالافادة عند العطفا ومضمونها الحقيق
ربما يكون خلاف البديهة فمن الجائز ان يكتفوا في المقاصد الادبية
بمثل ذلك اي الوصف الحسن على سبيل التخييل او الدعاء والمبالغة
وتحقيق ذلك المقام ان اللفظ قد يقصد به افادة الحكم اي الوقوع واللاوقوع
اعتقادا وقد يقصد به تخييل المعنى وتصويره ومنه المجاز العقلي
وبعض الاستعارات عند اجهور وعلى ما حققه المحققون فلا يكون
كذبا لانه انما اريد به التصوير لا الحكم ومنه الاخبار الواقعة في الاشعار
للعلم عرفا انه لم يقصد بها ايقاع النسبة في الخارج وافادة التصديق
بان المراد كما ذكره في نفس الامر بل اريد به تخييل ذلك وترتيبه على الوجه

ان اريد بالكذب ان المقرر بينهم فهي ليست بكذب مذموم بل مستحسنة مقبولة لما عشر من الكلام فمذموم فيها من حيث حسن النظم والتخييل واللفظ مستعمل في الموضوع له بعينه كاشفعة ليث يحتيله واذا كان ذلك جائزا بل واقعا على ما مر هوا في المجاز العقلي للتقييد وان اريد بالمعنى الوضعي وان تمكن مقصودا او موضعه خصصه فيكون قيدا

فليحرر

الوصف

ظهر ان يكون المقصود بما وصاف السلاطين والمحبوب في القصائد وغيرها
كان في سائر الاشعار افادة المعاني الوضعية منها لاجل التخييل والتعظيم
وان كان يحققها في نفس الامر مدحهم البطلان ولا جرى العرف على ذلك
واستحسنها وقد علم انه اريد به ذلك التعظيم والحسن صارت مطبوعة مقبولة
وجوزت بالتخييل وقولك بالحمل مظهر انه لا يلزم من بداهة خلق الحكم
او الوصف ان لا يقصد بالعقلا اصلا وان اراد انه لا يقصد حسنه
افاده تها على وجه الحكم والتصديق فمسلم ولكن لا يلزم منه ان لا يكون اللفظ
مستعملا في معناه الحقيقي لا يقال الكلام موضوع لافادة الحكم فلو لم يرد
به ذلك لم يكن مستعملا في المعنى الحقيقي لانا نقول افاده الحكم
اعم من ان يكون لاجل التخييل او الاعتناء والاقناع والانتزاع
على انه لا يجري في الانشاء والاوصاف فما لمه وان سلم فمن الجائز
ان يكتفى في المحامد والاوصاف السلاطين بادعاء الامور المباينة
فيكون صدقه وان كان المعنى بديهي البطلان واما الجواب عن اخا

Copyright © King Saud University